

لسان العرب

(زوج) الزَّوْجُ خلاف الفَرْدِ يقال زَوْجٌ أَوْ فَرْدٌ كما يقال خَسَاءٌ أَوْ زَكَاءٌ أَوْ شَفْعٌ أَوْ وَتْرٌ قال أبو وجزة السَّعْدِيُّ ما زِلْنَا يَنْسُبِينَ وَهْنًا كُلَّ صَادِقَةٍ بَاتَتْ تُبَاشِرُ عُرْمًا غيرَ أَرْوَاجٍ لِأَن بَيْضَ الْقَطَا لَا يَكُونُ إِلَّا وَتْرًا وقال تعالى وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زوجٍ بَهِيحٍ وكل واحد منهما أَيْضًا يسمَّى زَوْجًا ويقال هما زَوْجَانِ لِاثْنَيْنِ وهما زَوْجٌ كما يقال هما سَيِّدَانِ وهما سَوَاءٌ ابْنُ سَيِّدِ الزَّوْجِ الْفَرْدُ الَّذِي لَهُ قَرِينٌ والزَّوْجُ الْإِثْنَانُ وَعِنْدَهُ زَوْجَانِ نِعَالٍ وَزَوْجَا حِمَامٍ يَعْنِي ذَكْرَيْنِ أَوْ أُنْثَيَيْنِ وَقِيلَ يَعْنِي ذَكَرًا وَأُنْثَى وَلَا يَقَالُ زَوْجُ حِمَامٍ لِأَنَّ الزَّوْجَ هُنَا هُوَ الْفَرْدُ وَقَدْ أُوْلِعَتْ بِهِ الْعَامَةُ قَالَ أَبُو بَكْرِ الْعَامَةُ تَخْطِئُ فَتُظَنُّ أَنَّ الزَّوْجَ إِثْنَانٌ وَلَيْسَ ذَلِكَ مِنْ مَذَاهِبِ الْعَرَبِ إِذْ كَانُوا لَا يَتَكَلَّمُونَ بِالزَّوْجِ مُوَحَّدًا فِي مِثْلِ قَوْلِهِمْ زَوْجٌ حِمَامٍ وَلَكِنَّهُمْ يَثْنُونَهُ فَيَقُولُونَ عِنْدِي زَوْجَانِ مِنَ الْحِمَامِ يَعْنُونَ ذَكَرًا وَأُنْثَى وَعِنْدِي زَوْجَانِ مِنَ الْخَفَافِ يَعْنُونَ الْيَمِينَ وَالشَّمَالَ وَيُوقِعُونَ الزَّوْجَيْنِ عَلَى الْجَنَسَيْنِ الْمُخْتَلِفَيْنِ نَحْوَ الْأَسْوَدِ وَالْأَبْيَضِ وَالْحَلْوِ وَالْحَامِضِ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ الزَّوْجَيْنِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ إِثْنَانٌ قَوْلُ A وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَ وَجَدَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا كَمَا تَرَى زَوْجَ ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى وَقَالَ B تَعَالَى فَاسْلُكْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَكَانَ الْحَسَنُ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ D وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ قَالَ السَّمَاءُ زَوْجٌ وَالْأَرْضُ زَوْجٌ وَالشَّمَاءُ زَوْجٌ وَالصِّيفُ زَوْجٌ وَاللَّيْلُ زَوْجٌ وَالنَّهَارُ زَوْجٌ وَيُجْمَعُ الزَّوْجُ أَرْوَاجًا وَأَرْوَاجٌ وَقَدْ أَرْدَوَجَتِ الطَّيْرُ أَفْوتَعَالٌ مِنْهُ وَقَوْلُهُ تَعَالَى ثَمَانِيَةَ أَرْوَاجٍ أَرَادَ ثَمَانِيَةَ أَفْرَادٍ دَلَّ عَلَى ذَلِكَ قَالَ وَلَا تَقُولُ لِلوَاحِدِ مِنَ الطَّيْرِ زَوْجٌ كَمَا تَقُولُ لِلْإِثْنَيْنِ زَوْجَانِ بَلْ يَقُولُونَ لِلذَّكَرِ فَرْدٌ وَلِلْأُنْثَى فَرْدَةٌ قَالَ الطَّرْمَاحُ خَرَجْنَا اثْنَتَيْنِ وَاثْنَتَيْنِ وَفَرْدَةً يَنَادُونَ تَغْلِيصًا سَمَالَ الْمَدَاهِنِ وَتَسْمِي الْعَرَبِ فِي غَيْرِ هَذَا الْإِثْنَيْنِ زَكَاءً وَالوَاحِدَ خَسَاءً وَالْإِفْتِعَالُ مِنْ هَذَا الْبَابِ أَرْدَوَجَ الطَّيْرُ أَرْدَوَاجًا فَهِيَ مُزْدَوَجَةٌ وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ A يَقُولُ مِنْ أَتَفَقَ زَوْجَيْنِ مِنْ مَالِهِ فِي سَبِيلِ A ابْتَدَرَتْهُ حَجَبِيَّةُ الْجَنَّةِ قُلْتُ وَمَا زَوْجَانِ مِنْ مَالِهِ ؟ قَالَ عَبْدَانِ أَوْ فَرَسَانِ أَوْ بَعِيرَانِ مِنْ إِبْلِهِ وَكَانَ الْحَسَنُ يَقُولُ دِينَارَيْنِ وَدِرْهَمَيْنِ وَعَبْدَيْنِ وَاثْنَيْنِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَقَالَ ابْنُ شَمِيلٍ الزَّوْجُ إِثْنَانٌ كُلُّ اثْنَيْنِ زَوْجٌ قَالَ وَاشْتَرَيْتَ زَوْجَيْنِ مِنْ خَفَافٍ أَيْ أَرْبَعَةَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ وَأَنْكَرَ النَّحْوِيُّونَ مَا قَالَ وَالزَّوْجُ الْفَرْدُ عِنْدَهُمْ وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ الزَّوْجَانِ قَالَ A تَعَالَى ثَمَانِيَةَ أَرْوَاجٍ يَرِيدُ ثَمَانِيَةَ أَفْرَادٍ وَقَالَ أَحْمَلٌ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَتَيْنِ قَالَ وَهَذَا هُوَ

الصواب يقال للمرأة إنها لكثيرة الأزواج والزَّوجَةُ والأصل في الزَّوْجِ الصَّيْدُ وَالزَّوْجُ من كل شيء وكل شيئين مقترنين شكلين كانا أَوْ نقيضين فهما زوجان وكلُّ واحد منهما زوج يريد في الحديث من أُنْفِقَ صنفين من ماله في سبيل □ وجعله الزمخشري من حديث أبي ذر قال وهو من كلام النبي A وروى مثله أبو هريرة عنه وزوج المرأة بعلمها وزوج الرجل امرأته ابن سيده والرجل زوج المرأة وهي زوجه وزوجته وأَبَاهَا الْأَصْمَعِيُّ بالهاء وزعم الكسائي عن القاسم بن مَعْنٍ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ أَرْدَشَشْدُوَّةَ - بغير هاء والكلام بالهاء أَلَا تَرَى أَنَّ الْقُرْآنَ جَاءَ بِالتَّذْكِيرِ اسْكُنِ أَنْتِ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ ؟ هَذَا كَلَامُهُ قَوْلُ اللَّحْيَانِيِّ قَالَ بَعْضُ النُّحَوِيِّينَ أَمَّا الزَّوْجُ فَأَهْلُ الْحِجَارِ يَضْعُونَهُ لِلْمَذْكَرِ وَالْمُؤَنَّثِ وَضِعًا وَاحِدًا تَقُولُ الْمَرْأَةُ هَذَا زَوْجِي وَيَقُولُ الرَّجُلُ هَذِهِ زَوْجِي قَالَ □ D اسْكُنِي أَنْتِ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَأَمَّا مَسْرُكٌ عَلَيْكَ زَوْجُكَ وَقَالَ وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجِ أَيْ امْرَأَةٍ مَكَانَ امْرَأَةٍ وَيُقَالُ أَيْضًا هِيَ زَوْجَتُهُ قَالَ الشَّاعِرُ يَا صَاحِبَ بَلَّغْ ذَوِي الزَّوْجَاتِ كَلَامَهُمْ أَنَّهُ لَيْسَ وَمَوْلُ إِذَا انْجَلَّتْ عُرَى الذَّنَبِ وَبَنُو تَمِيمٍ يَقُولُونَ هِيَ زَوْجَتُهُ وَأَبَى الْأَصْمَعِيُّ فَقَالَ زَوْجٌ لَا غَيْرَ وَاحْتِجَّ يَقُولُ □ D اسْكُنِ أَنْتِ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ فَقِيلَ لَهُ نَعَمْ كَذَلِكَ قَالَ □ تعالى فهل قال D لا يقال زوجة ؟ وكانت من الْأَصْمَعِيِّ فِي هَذَا شِدَّةٌ وَعَسْرٌ وَزَعَمَ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ إِنَّمَا تَرَكَ تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ لِأَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ سَبَقَهُ بِالْمَجَازِ إِلَيْهِ وَتَظَاهَرَ أَيْضًا بِتَرْكِ تَفْسِيرِ الْحَدِيثِ وَذَكَرَ الْأَنْوَاءُ وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ وَإِنَّ الَّذِي يَسْعَى يُحَرِّسُ زَوْجَتِي كَسَاعٍ إِلَى أُسْدٍ الشَّرَى يَسْتَبْدِلُهَا وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ أَيْضًا هِيَ زَوْجَتُهُ وَاحْتِجَّ بِبَيْتِ الْفَرَزْدَقِ وَسُئِلَ ابْنُ مَسْعُودٍ B عَنْ الْجَمَلِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى حَتَّى يَلْجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ فَقَالَ هُوَ زَوْجُ النَّاقَةِ وَجَمَعَ الزَّوْجُ أَزْوَاجَ زَوْجَةٍ قَالَ □ تعالى يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَتَزَوُّجِ امْرَأَةٍ وَزَوْجَتِهِ إِياها وبها وَأَبَى بَعْضُهُمْ تَعْدِيَّتُهَا بِالْبَاءِ وَفِي التَّهْذِيبِ وَتَقُولُ الْعَرَبُ زَوْجَتُهُ امْرَأَةٌ وَتَزَوَّجَتْ امْرَأَةٌ وَلَيْسَ مِنْ كَلَامِهِمْ تَزَوَّجَتْ بِامْرَأَةٍ وَلَا زَوْجَتْ مِنْهُ امْرَأَةٌ قَالَ □ تعالى وَزَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ أَيْ قَرَنْنَاهُمْ بِهِنَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ أَيْ وَقُرْنَاهُمْ وَقَالَ الْفَرَّاءُ تَزَوَّجَتْ بِامْرَأَةٍ لَغَةً فِي أَرْدَشْدُوَّةَ وَتَزَوَّجَتْ فِي بَنِي فُلَانٍ نَكَحَتْ فِيهِمْ وَتَزَوَّجَ الْقَوْمُ وَازْدَدُوا تَزَوُّجًا بَعْضُهُمْ بَعْضًا صَحَّتْ فِي أَرْدَدُوا لَكُونُهَا فِي مَعْنَى تَزَوَّجُوا وَامْرَأَةٌ مَزْوَاجٌ كَثِيرَةٌ التَّزَوُّجُ وَالتَّزَاوُجُ قَالَ وَالْمُزَاوَجَةُ وَالْأَزْدَوَاجُ بِمَعْنَى وَازْدَدُوا وَجَّ الْكَلَامُ وَتَزَاوَجَ أَشْبَهَ بَعْضُهُ بَعْضًا فِي السَّجْعِ أَوْ الْوَزْنِ أَوْ كَانَ لِإِحْدَى الْقَضِيَّتَيْنِ تَعْلُقٌ بِالْأُخْرَى وَزَوْجَ الشَّيْءِ بِالشَّيْءِ وَزَوْجَهُ إِلَيْهِ قَرَنَهُ وَفِي التَّنْزِيلِ وَزَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ أَيْ قَرَنَاهُمْ وَأَنْشَدَ ثَعْلَبٌ وَلَا يَلَابِثُ الْفَرْتَيَانَ أَنْ يَتَفَرَّقُوا إِذَا لَمْ يُزَوَّجْ رُوحٌ شَكْلٌ إِلَى شَكْلٍ وَقَالَ الرَّجَاجُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى

احشروا الذين ظلموا وأزواجهم معناه ونظراءهم وضرباءهم تقول عندي من هذا أزواج أي أمثال وكذلك زوجان من الخفاف أي كل واحد نظير صاحبه وكذلك الزوج المرأة والزوج المرء قد تناسبا بعقد النكاح وقوله تعالى أو يؤزّوهم ذكراً أنثى وإناثاً أي يقرّونهم وكل شيئين اقترن أحدهما بالآخر فهما زوجان قال الفراء يجعل بعضهم بنين وبعضهم بنات فذلك التزويج قال أبو منصور أراد بالتزويج التصنيف والزّوج الصّنف والذكر صنف والأنثى صنف وكان الأصمعي لا يجيز أن يقال لفرخين من الحمام وغيره زوج ولا للنعلين زوج ويقال في ذلك كله زوجان لكل اثنين التهذيب وقول الشاعر عَجِبْتُ مَنْ
امْرَأَةٍ حَصَانٍ رَأَيْتُهَا لَهَا وَلَدٌ مِنْ زَوْجِهَا وَهِيَ عَاقِرٌ فَقُلْتُ لَهَا
بُجْرًا فَقَالَتْ مُجِيبَتِي أَتَعَجَّبُ مِنْ هَذَا وَلِي زَوْجٌ آخَرُ ؟ أَرَادَتْ مِنْ زَوْجِ
حمام لها وهي عاقر يعني للمرأة زوج حمام آخر وقال أبو حنيفة هاج المكدّاء للزّواج
يعني به السّفاد والزّوج الصنف من كل شيء وفي التنزيل وأَنْبَتُ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ
قيل من كل لون أو ضرب حَسَنٍ مِنَ النَّبَاتِ التّهذيب والزّوج اللّون قال الأعشى
وَكُلُّ زَوْجٍ مِنَ الدِّيبَاجِ يَلَابِسُهُ أَبُو قُدَامَةَ مَحْدِيٌّ بِذَاكَ مَعَا وَقَوْلُهُ
تَعَالَى وَآخَرُ مِنْ شَكْلِهِ أَزْوَاجُ قَالَ مَعْنَاهُ أَلْوَانُ وَأَنْوَاعُ مِنَ الْعَذَابِ وَوَضَفَهُ
بِالْأَزْوَاجِ لِأَنَّهُ عَنِ بَعْضِ الْأَنْوَاعِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْأَصْنَافِ مِنْهُ وَالزّوج النّمط وقيل الديباج
وقال لبيد من كلّ مَحْفُوفٍ يُطْلَلُ عَصِيَّةٌ زَوْجٌ عَلَيْهِ كِلَابَةٌ وَقِرَامُهَا قَالَ
وقال بعضهم الزوج هنا النمط يطرح على اليهودج ويشبه أن يكون سمّي بذلك لاشتماله على ما
تحتة اشتمال الرجل على المرأة وهذا ليس بقوي والزّواج معروف الليث الزاج يقال له
الشّابّ اليماني وهو من الأدوية وهو من أَخْلَاطِ الْحَبِيرِ فارسي معرّب